فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه من تميم وعدي
بن بداء فقام رجلان من اوليائه فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم
فاخذوه وفيهم نزلت هذه الآية يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم وفي الحديث روايات بزيادة
ونقص لكنها متضافرة على هذا المقدار واخرج ابو داود عن الشعبي ان رجلا من
المسلمين حضرته الوفاة بدقوقا هذه ولم يجد احدا من المسلمين يشهده على وصيته
فاشهد رجلين من اهل الكتاب فقدما الكوفة فاتيا الاشعري يعني ابا موسى فاخبراه
وقدما بتركته ووصيته فقال الاشعري هذا امر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحلفهما بعد العصر ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا
وانها لوصية الرجل وتركته فامضى شهادتهما ورواه الدارقطني بمعناه وقد صرح جماعة
بانه لا منسوخ في هذه السورة منهم عائشة فاذا نظرت الى لفظ الآية مع ملاحظة القصة
كما ينبغي كان المعنى وجوب استشهاد مسلمين او ذميين ان عدم المسلم اعم من ان يكونا امينين
بقبض المال ورده الى اهله او شاهدين والمال بيد غيرهما فان ارتيب في صدقهما
لا مطلقا حلفا وغلظ عليهما بالزمان المذكور واللفظ اعم من المسلم والكافر لان
اليمين مرتبة على حصول الريبة لا على مظنتها واليمين مع الريبة او في شيء اذ اليمين انما
هي تاكيد مضمون المحلوف عليه وقد كان علي رضي الله عنه يحلف الراوي فضلا عن
الشاهد ويكون حال الريبة مخصصة عن ادلة قبول الشاهد والامين وليس الريبة
منافية للعدالة كما قد يظن ذلك كما نقوله في علل الحديث وكذلك قبول الذمي خاص
في هذه الحالة الخاصة وهو خير من ضياع المال ضرورة واما قوله فان عثر فهو بالنظر الى
الواقعة وامثالها لانهما ادعيا الشراء ولا يقبلان في ذلك ومن المدعى عليهم اما المنكر
او من كمن الحق عند من ثبت ذلك واما بالنظر الى اللفظ القرآني فمعنى عثر
ظهر وابن على ذلك ودعوى المدعي ان الشهادة تعارض شهادة الاولين ان كانوا
شهودا او يثبت الدعوى عليهم ان كانوا امنا والتحليف للريبة ويظهر من عدم ذكر
الشرط هنا اجارته على المظنة لظهورها بالمعارض او يكذبها الامين وعند ذكر
هذا البحر ما نجد في هذه الآية بعد مطالعة كتب التفسير واحكام القرآن وكتب الحديث
ومعاودة النظر فان كان صوابا فمن فضل الله وما كان من خطأ فبسبب نقائص
العبد ولله الحمد ونستغفره ونسأله العفو والعافية اللهم امين قوله تعالى
هل يستطيع ربك قرئ بتاء الخطاب ومعناه هل يناسب امرك ذلك مع ربك هذا
الاقتراح المهول فهو الموجب لقول عيسى عليه الصلاة والسلام اتقوا الله ان كنتم

مومنين

٢٥

مومنين ولم يذكر الحواريون في الكتاب والسنة الا بالثناء البليغ رحمة الله عليهم
سورة الانعام قوله تعالى ولو انزلنا ملكا لقضي الامر هو مثل قوله يوم يرون
الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين في انها اخبار عن الواقع وعلم بحكمته كما اخبر انه لا تغير الترك
الثابتة مع جوازه عقلا فقول الكشاف فيجب اهلاكهم وقوله لم يكن بد من هلاكهم انما على ما
ذكرنا مع بعده فذاك وان اراد تعين الوجوب تفريعا على الحكم فليس بصحيح وقد فهم سعد
الدين هذا الاخير فقال لعدم الفائدة في بقائهم والغاء وقع منه هذا العدم احاطة بمذاهب
المعتزلة وكذلك قوله واما الانذار يزول الاختبار لانه لازم من زوال الاختبار واهلاكهم
نعم اللازم على اصول المعتزلة ان ارسال الملك يناقض التعرض بالتكليف لانهم يرونه الملك
يصيرون ملجئين والالجاء متنع التكليف عندهم فصار ارسال الملك مناقضا للتكليف
فلا يصح ارساله لتمام التكليف لكن بعد الهم فلا تعين الاهلاك وعدم النظرة **قوله تعالى**
وللبسنا عليهم ما يلبسون اي لا وقعناهم في مثل الحالة التي هم عليها مع محمد صلى الله عليه
وآله وسلم اذ طريقهم الى حصول معرفتهم هو الآيات وقد سد وا هذا الطريق ولبس هذا
بلبس في الحقيقة بل على معنى زعمهم وصنيعهم فلا يمنع نسبته الى الله تعالى فكانه قال ثم لا
اثرلوا فيقبهم على هذا الاقتراح فلا يحل لنا ولا الكشاف بالخذلان **قوله تعالى** قل سيروا في الارض
ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين وفي اية اخرى فانظروا وآية نظيرها سيروا السيف فامر
كونه معدا للامر الاخر وهو المقصود ولو فصل المقصود بدون هذه المقدمة لوقع الامتثال
فكانه قال سيروا سيرا بعقبه النظر او مستتبعا للنظر واما بنسبيته عند النظر كما في الكشاف
ففيه نظر لان نظرهم المطلوب منهم موقوف على اختيارهم وليس ذلك شان السبب
والمسبب حقيقيا كان او اعتباريا فاعتبره في الفائت والمراد لا تسيروا سير الغافلين
عن المعتبرين وفيكم سير ولكن لكم ارتفعوا عن درجة دوابكم ومن اشبهها بان تلتفوا
بابصاركم وبصائركم اعلام الآثار واعلامها ورمزها الى ما خلفها وامامها وكذلك في
مثل السيف ثم ارتفع الى ما امرهن حق ما هيئا مكر بالسر وابعد من ما واما حمل
السير على الوجوب والامر على الاباحة وحمل ثم للفرق بين الواجب والمباح مما لا ينبغي
ثم لا بد بالحيان قد قال ثم كان السير هنا ايضا بالحد وفي غيره من الحجاب ثم لم يرد وروه
تلميذه ابن السمين مع شهرة التاويل للكشاف في الغالب وقد اعرض اصحاب شيخه **قوله تعالى**
لا بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل فيها دليل انهم كانوا يستشعرون الحق
لكنهم لا يستوفون النظر اما تعاندا او تساهلا وايثارا للعاجل واما ايثار البعض لهو
الى ان يكون مع ترك النظر كالمستحيل لبعض المعاصي اذا ذكر قال دعنا من هذا لا تنغص علينا

Copyright ... University